

البخاري (345) " للعاهر الحجر - الرجم في البلاط " كتاب المحاربين (7186-8186) للشيخ مصطفى العدوي 3 3 9102

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الحدود من صحيحه باب للعاهر الحجر العاهر المراد به والعياذ بالله الزاني - [00:00:00](#)

والحجر المراد به انه يرجم بالحجر وهذا محله اذا كان ثيبا فكان محصنا فله الرجم. قال حدثنا ابو الوليد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:00:28](#)

اختصم سعد وابن زمعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم وهو لك يا عبد يا عبد بن جمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سودا. زاد لنا قتيبة عن الليث وللعاهر الحجر - [00:00:54](#)

حدثنا ادم وحدثنا شعبة حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر هذا الحديث ينبغي ان نلقي الضوء عليه لاهميته - [00:01:15](#)

وللاحتياج اليه الحديث قصته ومناسبته بعد جمع طرقه ان سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه وكان مسلما كان له اخ اسمه عتبة ابن ابي وقاص وكان كافرا فاطراف القضية كالاتي - [00:01:37](#)

سعد بن ابي وقاص اخوه عتبة ابن ابي وقاص والطرف الثاني شخص اسمه زمعة والد السيدة ام المؤمنين سودة بنت زمعة وعبد بن زمعة شخص اسمه عبد ابن زمعة اخو سودة بنت زمعة - [00:02:06](#)

فالسودة اخت عبد ابن زمعة ابوهما زمعة هذا او هؤلاء اطراف القضايا عتبة ابن ابي وقاص قال لاخته سعد يا سعد هناك جارية يعني اصبحت طرفا سادسا الان جارية اما من الاماء - [00:02:40](#)

لجمعه عزمها كان له اما من الاماء جمع الذي هو ابو عبد ابن زمه وابو سودة فكان له امة يطؤها كالاماء فعدة بن ابي وقاص قال عن نفسه انه زنا بامة زمعة - [00:03:11](#)

بامة جمعة فقال عتبة لاخته سعد يا سعد اذا ولدت امة جمع ولدا فالولد ولدي فخذني يعني هو ابننا في الحرام عن ابن من عتبة ابن ابي وقاص فولدت الامة الولد - [00:03:40](#)

فجاء سعد بن ابي وقاص يطالب به عتبة كان قد انتهى مات جاء سعد يطالب بمن بالمولود الذي ولدته اما تجمع ويقول ابن اخي عهد الي به فجاء عبد بن جمعة - [00:04:06](#)

يقول لا هذا اخي ولد على فراش ابي قال امة ابي فالولد اخي فاختصم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقص عليه الامر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:30](#)

هو لك يا عبد يا عبد ابن زمعة الولد لك الولد للفراش يعني الولد لصاحب الفراش سواء كان الفراش زوجة او كان فراش امة لان الامة هي امة زمعة الولد للفراش - [00:04:55](#)

يعني الولد لصاحب الفراش سواء كانت زوجة او كانت امة وللعاهر الزاني الذي جاء يطالب نقول له ليس لك الا الرجم وللعاهر الحجر انت تدعي انك زנית تعالي نقيم عليك - [00:05:22](#)

الحد فلا تاخذ الولد انما تاخذ الحجر اذا كنت ثيبا يرمى به في رأسك ثم يعني النبي قضي لان ان الولد لمن؟ لجمع فاصبح اخا لعبد بن

زمعة واخا للسودة - 00:05:43

بنت زمعة فلكن الرسول دقق في النظر فرأى الولد شبيها بعتبة لكنه لم يغير قضاء. النبي لم مع انه رأى الولد شبيها بعتب. لكن امر زوجته زمعة آآ سواداء قال واحتجبي منه يا سواداء - 00:06:04

لانه قضى انه اخا لها لكن اخذ لنفسه بالاحتياط وقال واحتجبي منه يا سودة لما رأى من شبهه بعتبة ابن ابي وقاص الكلام واضح يا اخواني اخذ بعض العلماء من ذلك - 00:06:29

ان الادلة الشرعية مقدمة على الادلة الفنية الادلة الشرعية تقدم على الادلة الفنية. فازا جننا نحلل بالدي ان ايه التي يقولونها قد نجد ان الولد ولده. لكن الدليل الشرعي الولد للفراش مقدم على الدليل - 00:06:52

الفني وتقليد هذا ايضا لتقرير ما ذكر ايضا في قصة الملاعنة رجل اتهم زوجته بالزنا ونزلت آيات الملاعنة فحلف اربعة ايمان بالله انه اولى من الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليهم كان من الكاذبين - 00:07:13

وهي حلفت اربعة ايمان بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين حلفت وحلف فقال النبي صلى الله عليه وسلم فرقوا بينهما وان جاءت بالمولود - 00:07:40

قدلج الساقين سابغا اليتين فلا ارى الا ان هلالا قد صدق وان جاءت بي ان جاءت به نحيفا فلا ارى الا ان هلالا قد كذب جاءت به على النعت المكروه بالضبط. يعني كانه ابن الزاني بالضبط. لكن ما قضى الرسول له به. لان - 00:07:57

حلفت المرأة حلفت فقال لولا الايمان لكان لي ولها شأن فالادلة الشرعية مقدمة على الادلة الفنية لهذا الغرض لهذا الغرض. فاذا جاء شخص لآخر متزوج قال تعالى هذا لولد ابنك؟ قال نعم ابني. قال لا دا هو ابنا - 00:08:21

يقول عن نفسه انه زنى بمن؟ بالزوج يقول لا تعال انت لك الرجم اذا كنت تدعي انك زنت لك الرجم وهي بريئة انت اعترفت على نفسك فيقام عليك الحد هي ما اعترفت على نفسها - 00:08:47

والولد للفراش وللعاهر الحجر هنا تتأتى مسألة من المسائل تنتشر احيانا في بلاد المسلمين في تنتشر احيانا ومسألة شاب وقع على فتاة فحملت منه حملت هذه الفتاة من هذا الشاب - 00:09:05

في الحرام فحين يذهبون الى الشرطة تقول زوج هذه بتلك والجمهور يقولون لا الولد للفراش ولا الحجر. فنقول هنا ليس هنا فراش الشاب ليس له فراش له سيدها ولا هو - 00:09:28

زوج لها فلذلك فارق الاحناف وابن تيمية الجمهور فقالوا بجواز استلحاق ولد الزنا الشاب اعترف انه زنى بالفتاة الفتاة اعترفت انه زنى بها ليس لها منازع ليس لها منازع. اما اذا كان هناك منازع يعني اذا كانت البنت متزوجة واحد اخر - 00:09:48

كل المنازعة نقول ولد للفراش لكن ليس هنا فراش فقال الاعناف بجواز استلحاق ولد الزنا وايضا قال بذلك ابن تيمية رحمه الله ومحل ذلك اذا لم يكن هناك منازع وهي مقرة وهو مقر وكلاهما موافق على الحاق الولد بها - 00:10:14

ومن ثم يجوز التزويج في هذه الحالة اذا لم يكن يعلم ان المرء من البغايا التي يطوف عليها الرجال هذا على رأي فريق من العلماء وهم الاحناف جواز استلحاق ولد - 00:10:39

الزنا الاحناف يقولون بجوارة الحاق ولا بالزنا. وان منع بعضهم الزواج اسناء الحمل لكن قالوا بجواز الاستلحاق في مثل هذه الحال والله اعلم قد تكون هناك بعض المخارج احيانا شخص يرتكب الفاحشة مع فتاة وتحمل - 00:10:57

فماذا نضع في هذه الحال ستلد والولد يذهب للملجأ. طب والحل بعد الزهاب للملجأ من العلماء من يجوز ان تأخذه انت يا اب انت ابوه من الزنا ابوه من ابنك من الحرام انت ابوه من الزنا وتلحقه - 00:11:22

بنفسك بناء على رأي الاحناف بجوارة الحق ولد الزنا والله اعلم اذا كان لاحد سؤال فليتفضل باراده. يقولون انه ليس صحابي. ها الحافز النووي ابن حجر نقول انه ليست له صحبة الا ما هل قلنا انه ادب اصحابه - 00:11:41

ابن ابو نعيم فقط نعم يعني رجح انه مات على الكفر. نعم. ما دليل المانعين دليل من ان بعضهم استدال بالولد للفراش مأخوذ عليهم كده وقال بعضهم الاجماع على انه - 00:12:12

ان ولد الزنا لا يرث ونحو ذلك. قلنا الميراث شيء ها؟ رأي الاخلاق اقوى يعني هذا ما اختاره واقعيا عندنا اخ من طلبة العلم وفقه الله اينما كان. اسمه بدر الجرايع. وآ - [00:12:29](#)

الف رسالة في هذا الموضوع راجعتها الامة موجودة اذن في المكتبة. استلحاق ولد الزنا لان المسألة مهمة لها اهمية في هذه العصور التي يتفشى فيها هذا المنكر وتلك الكبيرة. افضل - [00:12:46](#)

ما هو آ عتبة اذا اقر على نفسه بالزنا رجم اذا وصل امره للحاكم ما اقر على نفسه بالزنا ما تستطيع ان ترجمه ايه والفكر يجلد طيب هنا ناخذ اخذ بالاحوط - [00:13:03](#)

قوله صلى الله عليه وسلم لا احتجبي منه وهي سودا ليس حكما بانه نفى الولد عن اخوته لها القوة الشرعية سابتة. اذا كانت يعني فقط الاحتجاب مسلا انت ممكن حتى اذا رأيت يا اخي - [00:13:29](#)

ان ابنا لك فاسقا ويخشى على اخته منه ابعد عنها لا تقربها لا تأتي ناحية لا تسافر معها مع انها اخت له لكن ما العارض؟ يعني الشيء الذي منعك شيء عارض ليس معناه ان تحريم آ قطع الاخوة انما - [00:13:47](#)

سد الزريعة سد الزريعة الشيخ لو سمحت تفضل. فوقعت الحرام مع رجل حملته في الشهر السالس بتسأل خلاها اسقاط هذا اذا قالت ذلك تكون فتوى خاصة انها ذلك. الثاني يعاشرها او لا يعاشرها - [00:14:11](#)

لا لا يعاشره. خلاص ولا يأتين ببهتان يفتلينه بين ايديهن ورجلهن لا تأتي بولد وتقول هذا ولدي. هذا ولدك لا تقل للذي يعني لا تذهب تزني وتأتي بمولود وتلقه بمن؟ بزوجه - [00:14:36](#)

طيب في هناك مسلا شيء اسمه بنك من بنك المنية حرام ليس في الاسلام ليس في الاسلام تأتي بمني هذا ومني لك وتحفظهم في ثلاجة ان تلقح بهم النساء لا يعرف من ابو الاخر ولا هذه من الفوضى - [00:14:59](#)

وفي دول الكفر وفي دول الحاد. بنك الدم عفوا بنك المني. بنك اللبن لبن النساء ارضاع. يعني من البنوك وتختلط الدنيا يا مولانا ليسوا على دين اشيء غريبة بتحصل في هذا. ايه اللي حصل؟ يعني خلوا مسلا خدوه ولكم - [00:15:19](#)

ابنها من رضاه ابنا لرجل ابوهم غير معروف بارك الله فيكم وحفظكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:15:45](#)